مستعينا الخ اذ لا معنى للاستعانة فيما يوجده الله تعالى خالصا فى العبد
بلا تاثير لقدرته اصلا بل انما يعقل فيما يوجده العبد باذن الله لانه لا يطلب
العون الا من ليس فى قوته مقاومة ذلك الامر الذى يطلب العون عليه فكل
ما لا يمكن الاستقلال به فان العامل له لا بد ان يطلب العون على ذلك فالاستعانة
يقتضى انتفاء الاستقلال والتاثير بعد العون فحمله على مذهبه تحميل للعبارة
ما لا تطيقه **قوله** فان الاطلاقات اللفظية غير مفيدة فى هذا الباب **اقول**
نفى الافادة صحيح ان كان التمسك بمجرد الاطلاق القابل للتاويل لكن حكمة
التكليف التى روعيت بالاجماع والدليل القطعى اذا دلا على التاثير بالاذن
تعين المصير اليه لمن عثر عليه وبطل التاويل بنفى التاثير بالكلية فالاطلاقات
بعد ذلك مفيدة لعدم جواز تاويلها حينئذ الا عند وجود صارف كما
فى قوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى **قوله** فلا اقل من الرجوع
الى النظر فى الكتاب والسنة والاجماع ولا يذهب الى رأى لا يراه الجمهور
الا حيث يتعين ويبطل غيره قطعا ويتم دليل الاخذ والرد قطعا **اقول**
وكذلك ولله الحمد فان الذهاب الى ما لا يراه جمهور المتاخرين من القول بالتاثير
بالاذن لم يقع الا حيث تعين المصير اليه عندى بمقتضى دلالة الكتاب والسنة
والاجماع كما سبق فى الرابعة وغيرها وتبين انه لا مستند لنفى التاثير اصلا
يعتمد عليه اذ ما يدل على ان الله خالق كل شىء لا يقتضيه لما مر من الجمع بينه
وبين القول بالتاثير بالاذن وتبين ان ما دل عليه الاجماع من مراعاة الله تعالى
للحكمة تفضلا ورحمة مقتضاه ان يكون للمكلف قدرة موثرة بالاذن وان ذلك
شرط التكليف حكمة وانه لا يصح تفسير الوسع بمجرد التعلق والمقارنة من غير
تاثير اصلا فقد تم عندى دليل الاخذ والرد قطعا والله المستعان وكل ميسر
لما خلق له **قوله** فان ما يطلب فيه القطع لا يجوز اثباته بالقياس الاصولى الذى
لا يفيد القطع **اقول** قد تبين ان اثبات التاثير بالاذن مدلول عليه بالدليل
القطعى متنا ودلالة وبمقتضى الحكمة التى راعاها الله تعالى بالاجماع لا بالقياس
الفقهى ولله الحمد **قوله** ومذهب جمهور الاشاعرة انه نفى بحسب باطن الامر
واثبات

واثبات بحسب الظاهر فالعبد لا فعل له فى نفس الامر وله فعل ينسب اليه بحسب
الظاهر الخ **اقول** هذا صحيح فى بعض الصور نحو قوله تعالى وما رميت اذ رميت
ولكن الله رمى لا مطلقا ونحن نقول بالقسمين هذا القسم الذى هو الكسب
الصورى لا الحقيقى والقسم الاخر الذى هو الكسب الحقيقى باذن الله لا مستقلا وقد
بيناهما بيانا شافيا فالحصر فى القسم الاول الذى هو الكسب الصورى مصادم
للنصوص القطعية وحكمة التكليف التى راعاها الله تعالى بالاجماع فلهذا قلنا ان
القول بنفى التاثير عن قدرة العبد مطلقا مساو للقول بنفى اصل القدرة لمنع امتناع
ايقاع الفعل من العبد بقدرته فى نفس الامر ونسبة الفعل فى الحس والظاهر اليه
والفرق بينهما بوجود قدرة غير موثرة اصلا فى احدهما دون الاخر بعد هذا
لا يجدى نفعا فى الغاء الفارق لانه لا يصحح مراعاة الحكمة فى التكليف الذى وقع
عليه الاجماع **قوله** ولذلك اشار الشيخ المحقق ابو الحسن الشاذلى حيث ذكر له
حديث جبلت القلوب او النفوس على حب من احسن اليها فقال نحن لا نرى محسنا
الا الله **اقول** معنى قول الشيخ الشاذلى قدس سره ونفع به على طبق ما مر عنه فى لطائف
المنن واذا ثبتت ظلمية الاثار لم تنسخ احدية المؤثر اذ الشىء انما ينتفع بمثله الخ
هو ان احسان المسمى عبدا هو احسان الله تعالى به اذ لا احسان له الا بقوة
ولا قوة له الا بالله وما هو بالله فهو لله فاحسان العبد كله لله به ومن كان هذا
مشهده اى ان الله هو المحسن بالعبد لا يرى محسنا الا الله بواسطة او بغير واسطة
وهذا لا يقتضى ان مسمى العبد لا فعل له حقيقة اصلا وانما مقتضاه انه لا فعل له الا بالله
ولا شك ان احسانه من افعاله فلا احسان له الا بالله لان احسانه بالله عين احسان الله
به فان الفعل واحد بالذات مختلف بالاعتبار لما تبين ان مصوره الذى هو القدرة
كذلك فلهذا لا ينسخ احدية المحسن فلا محسن الا الله بواسطة او بغير واسطة
ومن كان مشهده ان الله هو المحسن من وراء حجاب العبد بتجلى الهى
لا بالعبد اى لا بقدرته المتنزلة الى العبد التى هى قدرة العبد ايضا
فهو من باب وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى والوجهان صحيحان
وقول الشيخ الشاذلى قدس سره يحتملهما وليس نصا فى ان العبد لا فعل له

Copyright © King Saud University